عن
مقطوع موصوف للذم اما مرفوع المحل او منصوب قالوا ولا يلزم ان يكون كل نعت متقطوع يصح اجراؤه نعتا على ما تقطع عنه بل يكفي هناك صحة ذلك في قوله بحذف المبتدا الذي رجح مالا واستدل على امتناع ذكر الابدال البيان المبدل ينبغي ان يفيد عالم يفده المبدل منه ومن ثم لم يجز مررت بزيد رجل وبدل الكل ما كان مبدلوا لو حذف الاول فلو ابدل فيه الظاهر من ضمير المتكلم او المخاطب مما اعرف المعارف كان البدل اقص من المبدل منه في التعريف فيكون اقص منه في الافادة لان مدلولها واحد وفي الاول زيادة تعريف بخلاف بدل البعض والاشتمال والغلط فان مدلول الثاني فيها غير مدلول الاول واجاب الاخفش عن ذلك بمنع اتحاد المدلولين في بدل الكل اذ لو اتحد مفهوما لما كان اكتفاء بالاول لابدلا عنه واتحاد الذات لا ينافي كون المبدل يفيد فائدة زائدة كما في المثالين المذكورين فان الثاني فيهما يدل على صفة المكتبة والكرم دون الاول اما نقصان تعريف الكناية عن تعريف الاول فلا يضر كما في ابدال النكرة الموصوفة عن المعرفة نحو مررت برجل عاقل اذ رب نكرة افادة ما لا يفيده المعرفة ولنزل اشتمال المعرفة على فائدة التعريف الملغاة خلافا لها النكرة فان قلت هل يجوز ان يكون العاصي صفة لضمير المتكلم قلت اجازه الكسائي وصف ضمير الغائب نحو قوله ع لا اله الا هو العزيز الحكيم والجمهور على انه بدل وجوز في الكشاف وصف ضمير المخاطب وزعم عليه بعضهم بان الضمير لا يوصف كما هو المشهور واما ضمير المتكلم فلا يبعد ان يقرر فيه الجواز بتصيير المخاطب عاقلا ولم اجد فيه نقلا صريحا حينئذ على ان كثيرا اطلق البيان على العلوم الثلاثة اذ منهم بعضهم الى ان الالتفات من حيث انه مشتمل على نكتة هي خاصية التركيب من علم المعاني ومن حيث انه ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة في الوضوح من علم البيان ومن حيث انه محسن الكلام ويزينه من علم البديع والسكاكي اورد في المعاني وفي البديع فخصص هذا المثال من يسر الطلبة السكاكي لما فيه من الدلالة اذ هذه الدلالة موجودة في غير هذا المثال اضاحا طيبا كما قلت في الحال طروب فانه حكم فيه بان فيه التفاتا ان وليس في ذلك الا بان مقتضى الظاهر ان يقال طحا بي فعدل عنه وكذا قوله تذكرت والذكرى تهيج حزنا فانه التفاتا مع انه ثابت التفاتا مع الرواية بقاء الخطاب له بغير ذكر فيعلم من ذكر ان الالتفات عنده ليس بشرط وبان يكون مسبوقا وبالتعبير بطريقة اخرى لان التصريح بان في قوله كذلك التفاتا ادل على هذا المعنى واما تصريحه بالالتفات في قوله ثابت سعاد فاصبى القلب معمودا واخلفتك بنفثة الحوادث المواعيدا حيث فالتفت كما يرى حيث لم يقل واخلفتني فغيبة لنكتة قوله فاصبى القلب في تقرير فاصبى قلبي فلا يدل على المقصود جزما مع ان شهرتها والطافها بعلو الدرجة في البلاغة وشهرة الابيات الحاوية هذا المثال صدورها في باب الالتفات حيث تبعها صاحب الكشاف واحتواها على نكت متنوعة كما اشرنا اليها في المفتاح

ولو كان بعضا للاخ من تعسف ما يوجح تخصيصه بالذكر لانا نعلم قطعا من اطلاقاتهم ان نفي الرماة كرمة الالتفات من الفاتحة العامة مقتضى اعتبار هذا القيد فيه اذ كونه على خلاف مقتضى الظاهر ويؤيد ان المراد هم الالتفات مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر ع اذ غيبته عورا وعاير الله العوار بالضم والتشديد والفحص بفتح الميم وبمجتمع في المرق اذا كان سايلا فان لم يسل فهو مرض بفتحها ايضا يقال غضت عينه غضا ورمضت رمضا وامضى الجرح امضاضا اي اوجعك وفيه لغة اخرى مضكل الجرح ولم يروها الاصمعي والكحل عيض العين اي يحرقها فهذا خص من تفسير الجمهور لا يقال ما ذكر القوم من الفاتحة العامة للالتفات يدل على اعتبار هذا القيد اي كون المخاطب واحدا والحالين عند الجمهور ايضا ولم يرد حوابه فلا فرق بين نفيهم ونفيه م بالخصوص لانا نقول تلك الفاتحة انما هي بالنسبة الى السامع فلا يدل نزول واحد المفيد الالتفات نظرية لنشاطه ولا يلزم من ذلك ان يكون المخاطب واحدا بل جاز تعدده مع وحدة السامع شواهق كالجبل بدن طلوح اقر وطلوح لهم مكان والطلح شجر عظام لها شوك وينبت رخ تحتها انواع والبشام شجر طيب الرايحة يستاك به ع وجهه لنا الكلام اذا نقل عن اسلوب الى اسلوب كان نظرية او من الفائدة الى النقل التحقيقي كما هو مذهب الجمهور في غاية الظهور وكذا في النقل التقديري كما هو مذهب السكاكي بوجه هذه الفائدة فاذا سمع خلافها يترقبه من الاسلوب كان له زيادة نشاط ووفور رغبة والاصغاء الى الكلام ع لتنبيهه على انه اي ذلك الغير الخ او الصحيح لنا الضمير في قوله على انه راجع الى غير ما يترقب كما توهمه سم وظاهر كما الشيخ عدي في فطنته و فتنبه ع وقد صرح بذلك في المغني حيث قال لنا على الحمل على الغرض للادهم هو الاول بان يقصد الامير ع تنبيها على انه اي ذلك الغير الخ او ساق كلامه قياسا على ما سبق يقتضي انه اراد بقوله ذلك الغير ما يترقب فانه مهما يجيء لا يخرج عما يترقب هناك ويؤيده الاشارة بلفظ البعيد والصواب الضمير في قوله انه راجع الى الغير المذكور اخيرا فانه مبهما بمنزلة خلاف المراد هناك وقد صرح بذلك في المغني حيث قال على ان الاولى والاليق بحالهم ان يسيء لوا عن الغرض لا عن السبب وقد يمكن ان يجعل قوله ذكر الغير اشارة الى الاخير بناء على ان المنتقض في حكم البعيد وان يقال جملة الاول صحيح بحسب المعنى ايضا فان بيان الغرض اولى بحالهم وانفع بهم من بيان السبب واعلم ان صاحب الكشاف لما جعل هذه الاية من تلقي السائل بغير ما يترقب لا يصرح بان السؤال فيها كان على الحكمة والمصلحة حيث قال فان قلت ما وجه اتصال قوله عز وجل وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها بما قبله قلت كانوا قد سئلوا عن الاهلة والحكمة في نقصانها وما قبله معلوم لكل ما يفعله الله عز وجل لا يكون الا لحكمة بالغة ومصلحة للعباد فدعوا السؤال عنه وانظروا في وجه يتعلق بما انتم بالبين من البر فذكر وا ختصار لكن على الشطر الاخر اما كون الاهلة مواقيت للحج ذكر ما كانوا يفعلونه في الحج كان ناس من الانصار اذا احرموا لم يدخل